

هل التهاجر بين الزوجين يحل عقدة الزواج/السبت) 21-6-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر سيدة تقول اذا خرجت الزوجة من بيت زوجها طالبة الخلع بسبب الضرر والبأس هل تعتبر طالقا شرعا منه؟ ويلزم عقد نكاح جديد في حال رجوعها وهل عدتها حيضة واحدة فقط - [00:00:00](#)

نقول لها يا سيدتي الزواج لا تحل عقده بمجرد التهاجر بين الزوجين احنا زعلنا من بعض سبنا بعض تركنا بعض انفصلنا جسديا عن بعض يوم شهر سنة قل او كثر لا لا تزال العصمة قائمة - [00:00:26](#)

الذي يحل عقدة الزواج الطلاق من الزوج او التطليق من القاضي او الفسخ من قبل الشارع لو ان زوجه ارتد زوجها عن الاسلام وانتظرت مدة العدة فلم يرجع. في نهاية العدة ينفسخ النكاح طبعاً - [00:00:48](#)

ينفسخ بحكم الشارع افتضن ان واحدة او واحد اكتشف ان مراته اخته من الرضاعة بعد ما عاش وخلفوا اولاد وادي لهم سنين اذا اكتشفوا هذا وثبت بيقين كان في خمس رضعات - [00:01:09](#)

معلومات ينفسخ الزواج من قبل الشارع ثم يبقى السعي في فسخه قانونا تستيف للاوراق عشان كل حي ياخذ حقه وينصرف لحال سبيله وبالمناسبة الاولاد الناشئون عن هذا الزواج الذي سبت فساد اولاد شرعيون. كل زواج اعتقدي - [00:01:28](#)

اطرافه انه نكاح صحيح ينشأ او يثبت به النسب شرعا وان كان باطنا في ذاته نجوز اخته من الرضاعة ده وما كنش عارف عندما تزوجها كان معتقد ان زواجه صحيح - [00:01:53](#)

يبقى كل ما ينشأ عن هذا الزواج من اولاد اولاد شرعيون لكن بمجرد ان يكتشف ينبغي ان يفرق بينهما يبقى العقدة الزوجية لا تنحل بمجرد خروج الزوجة من بيت الزوج مغاضبة - [00:02:11](#)

يبقى اما طلاق او تطليق او فسخ او خلع لكن حته مهمة هنا المرأة تطلب الخلع. لكن ما بتخلعش نفسها ده انا خلعتة. يعني ايه خلعتيه؟ قلت له السلام عليكم - [00:02:29](#)

ورجعت له فلوسه مش هتمشي الدنيا كده انت تطلبين الخلع تلتمسينه ان اعطاك الخلق الحمد لله اذا لم يعطي دين المحكمة القضاء القاضي الشرعي ويقوم مقام القاضي الشرعي امام المركز الاسلامي خارج بلاد المسلمين - [00:02:45](#)

لكن المركز الاسلامي لا يتدخل الا اذا انتهى الجانب المدني اولا اذا جاءتني امرأة تقول اخلعوني من زوجي يقول لها ارفعي دعوى تطليق في المحكمة اولا فاذا انتهى الجانب القانوني شرعنا في نزر الجانب الشرعي - [00:03:06](#)

واحنا مش هنهجم على المسألة ونصدر وثيقة كده غياي لن يكون لن يكون العلمانيون واللا دينون واللا دينيون اكسر احتياطا لحقوق الانسان منا. احنا هنتصل عليه وانتم قل له عندنا حالة تعال لنا على المسجد - [00:03:26](#)

وسنبهله ونكرر اعلانه مرتين او ثلاثا. فان ابي ان يستجيب ان ابي ان يحضر او ابي ان يستجيب بعد حضوره يكون مضارا فالمسجد في هذه الحالة ان يصدر وثيقة تطليق او تطليق للضرر - [00:03:45](#)

او خلع بحسب نزره للحالة ايه الفرق بين التطليق للضرر والخلع؟ ان مع التطليق للضرر ان استطاعت الزوجة ان تثبت انه كان مضارا بها ضربها وشتمها لانه سبها يبقى تنفصل عنه وتحتفظ بحقوقها المالية - [00:04:05](#)

مؤخر الصداق ونفقة العدة والمتعة لكن اذا كان خلعا ولم يثبت انه امسكها ضاراً او انه ضربها او هانى. كانت هي التي بطرت

معيشتها وهي التي كرهت المقامة معه فهي في هذه الحالة نقول لها ردي اليه ما بدله لك من صدق - [00:04:25](#)

حديث ثابت امرأة ثابت ابن قيس يا رسول الله ان ثابتا لا اعتب عليه في خلق ولا دين ولكني اكره الكفر في الاسلام فقال اتردين عليه حديقته قالت نعم. قال اقبل الحديقة وطلقها تطليقا - [00:04:46](#)

فبحسب ما يري الله عز وجل حال المستفتية او المتضررة التي اتت الى المركز الاسلامي تشكو سوء عشت تشكو الى القائمين عليه سوء عشرة زوجها لها يبقى بعد ان ينذره مرة مرتين ثلاثة يعني خلاص انذر - [00:05:07](#)

ويسجل هذا عنده في مضابطه وفي اوراقه لان كثيرا من الازواج المغاضيين يقول كيف طلقت علي زوجتي غيابيا من غير ان تخطرنى من غير ان تخبرني من كهذا من اعطاك هذا الحق - [00:05:32](#)

وقد يكون عنده بعض الحق فيما قبل لا يصلح ان تأتي امرأة تذرف بعض الدموع امام عينين تروح مديها وسيقة طلاق ولا وسيقة حبل لأ في اه طرف اخر كل كل قضية لها جانبان - [00:05:48](#)

فاسمع من الطرف الاخر واعطه حق الدفاع عن نفسه. وامهله مرة او مرتين لان هكذا تفعل المحاكم الوضعية. المحاكم المدنية بتعمل كده. حتى لو الزوج مش في البلاد هنا بيعملوا اعلان في جريدة رسمية - [00:06:05](#)

وانتظروا فترة بعد فترة يعني فيه نوع من الاحتياط لحقوق الانسان والاحتياط للغائب عشان اذا اصدر القاضي بعد هذا وثيقة التطليق يبقى يكون استفرغ وسعه وبذل جهده واحتاط للطرف الغائب اي ما احتياط - [00:06:24](#)

اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت يا رب العالمين. يبقى الخلاصة نقول لهذه يعني السيدة ارجعي الى بيت زوجك انت زعلانة من شهر من اثنين من سنة من اثنين ما دام لم يطلقها - [00:06:44](#)

ولم يخلع فانت لا تزلين زوجة له بدون حاجة الى اي اجراء شرعي لا تجديد عقد ولا رجعة ان ما فيش طلاق حصل في زعل الزعل ده نصالحك على بعض لكن ما فيش عقد يجدد ما فيش رجعة لان الرجعة فرع عن وجود الطلاق. وما في طلاق اصلا - [00:07:03](#)

فالمرأة بخروجها مغاضبة من بيت الزوجية لا يعني هذا انتهاء العصمة الزوجية بينها وبين زوجها لكن يعني ان الشيطان قد بينهما في حاجة وهم في حاجة هما في حاجة الى من يصلح - [00:07:25](#)

فبينهما اياكم وفساد ذات البين فانها الحالقة الا لا اقول تحلق الشعر ولكنها تحلق الدين الا ادلكم على ما هو افضل من درية الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا بلى يا رسول الله. قال اصلاح ذات البين - [00:07:40](#)

فان فساد ذات البين هي الحالقة. الا لا اقول تحلق الشعر ولكنها تحلق الدين - [00:08:03](#)